بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله المفضل المنعام والصلوة على سيد الانام محمد واله
الغر الكرام فيقول الفقير الى رحمة الباري محمد بن فخر الدين
الاسترابادي اصلح الله امرهما في الدارين لما اورد اذكار
الفضلاء على ما افاده سيد المحققين قدس سره في حاشية شرح
المطالع من بيان معنى نفس الامر ونسبته منها ومن كل مرتجل و
الذهن ولم ياتوا في اكثرها بما يوافق الصواب ويسر العقول
اللباب كتبت عليه ما خطر بخاطري الفاتر وظهر بفكري القاصر
وجعلته هدية لحضرة من خصه الله بحقائق الحكم وجعله مصدر
الشرايف النعم رافع اعلام العلوم ناشر احكام الملك القيوم
صدر ورثة الانبيا بدر فلك المجد والعلى حامي الملة البيضا
حافظ الشريعة الغرا اشرف صدور الايام كفيل امور الانام
ملجأ الافاضل سعد ارباب الفضائل والفواضل مهبط الفيض
من الله الغني مد الله ظله عليها وعلى كافة البرايا الى الخلود
ظلاله ودوام افاضته وافضاله بمحمد سيد المرسلين وآله وارجو
من الله ان يشرفه بقبول فداه وها انا اذا اشرع في المقصد
المستعين به واما نفس الامر فهو نفس الشيء والامر هو الشيء ومعنى

كون الشيء موجودا في نفس الامر انه موجود في حد ذاته اي ليس
وجوده وتحققه وثبوته متعلقا بفرض فارض واعتبار معتبر مثلا
الملازمة من طلوع الشمس ووجود النهار متحققة في ذاتها سواء
وجد فارض او لم يوجد وسواء فرضها او لم يفرضها انتهى
واورد عليه بعض المحشين ان الفارض هو المدرك مطلقا واذا
لم يوجد فلو كانت الملازمة متحققة في نفس الامر يلزم ان
يكون موجودة في الخارج او يلزم عدم انحصار مطلق الوجود
فيهما وايضا عدم المدرك المطلق مح ولو كان يستلزم مح محالا
فيجوز ان لا تتحقق الملازمة على تقدير انتفاء المدرك ولو حمل الفارض
على الذي يعتبر الشيء على الوجه الذي ليس هو عليه كان معنى لفظ
الفارض مح يندفع عنه البحث لكن يوجب الغاء قوله سواء
فرضها او لم يفرضها قطعا انتهى واقول لا يبعد اثبات عدم الملازمة
على تقدير عدم المدرك المطلق بوجه آخر ايضا سواء لما فرض عدم
الواجب تع عن ذلك وهو مبدأ لكل موجود يلزم انتفاء
الملازمة المذكورة لانتفاء طرفيها ثم لا يبعد عليه اولا ان
لزوم الاستدراك على تقدير تمامه مشترك بين المعنيين لظهور
ان ما يراد من الفرض المأخوذ في التعميم الاول فهو المراد

بعضه فی التعمیم الثانی وکیف اعتبر الکلام عند ارادة احد المعنیین
من العرض یمکن اعتباره عند ارادة معنی آخر منه فالفرق تحکم
ویمکن ان یق لو حمل العارض علی معناه الحقیقی یلزم الاستدراک
التعمیم الثانی لما تقرر ان اسم الفاعل اذا اطلق علی من قام به
الفعل فی الماضی والحال فهو حقیقة واذا اطلق علی غیره فهو
مجاز فتحقق العارض بمعناه الحقیقی یستلزم تحقق العرض وایجاده
یستلزم ایجاده فاستلزم کل من شقی التردید الاول شقا من
التردید الثانی علی الشاطر واما اذا حمل علی ما هو لازم معناه
ای المدرک مطلقا فلیس کذلک وفیه انه مع انه یلزم الاستدراک
لظهور انه اذا کانت الملازمة متحققة مع عدم المدرک مطلقا و
العارض هو المدرک فلا خصوصیة لها بوجود العارض وفرضه
تدبر وثانیا ان العارض اذا حمل علی المدرک یلزم احتمال المعنی
وهو المحش جازم عند ارادة المعنی الثانی فینبغی ان یحمل علیه
لا علی الاول کما هو ظ کلامه فتدبر علی ان الاستدراک التصریح
بما علم التزاما محل بحث وافاد بعض الافاضل ان المراد بالعارض
لیس هو المدرک مطلقا بل الذی یمکنه امکانا ووقوعا ادراک الشیء
واعتباره لا علی الوجه الذی هو علیه ولزوم النهار القول المذکور
مم اذ حاصله ان اعتبار المعتبر الذی یمکنه امکانا ووقوعا اعتبار
الشیء لا علی ما هو علیه مما لا دخل له فی تحقق الملازمة لتحققها مع عدم المعتبر

ومع وجوده بدون ان یعتبرها وذلک التحقق فی المبادی العالیة فانه لا یتع
منها اعتبار الشیء لا علی ما هو علیه فلا یمکن اعتبار المبادی الشیء علی الوجه
المذکور امکانا ووقوعا وان امکن امکانا ذاتیا فلو فرض عدم المدرک
المذکور لا یلزم الخ المذکور وهو عدم المبادی العالیة ولا یبعد ان یق
مقصد المعترض لزوم الاستدراک علی تقریر السید قدس سره حیث
صرح بالتعمیمین لا علی خلاصة المبحث ولو بتقریر آخر کما ذکره فعدم لزوم
الاستدراک علیه لا یدفع الایراد ثم حمل العارض علی من یعتبر الشیء لا علی
ما هو علیه بالفعل کما هو المتبادر منه کاف فی المرام فارادة من
یمکن هذا الاعتبار منه امکانا ووقوعا تکلف مستغنی عنه ثم افاد
ان المراد بقوله الملازمة بین طلوع الشمس ووجود النهار موجودة
انها موجودة للطرفین فالوجود والتحقق ههنا هو الوجود الرابطی
الذی هو مصدر کان الناقصة ولک ان تحمله علی الاعم من الوجود
الرابطی والوجود المحمولی الذی هو مصدر کان التامة انتهی ولا یبعد
ان تق ولک ان تحمله علی الوجود المحمولی فانها موجودة فی الذهن ولو کان
المراد انها موجودة بالوجود الرابطی او الاعم فیمکن ان یق تحققها
فی الخارج بهذا المعنی غیر مسلم بل الحق انها یجوز ان تکون موجودة للطرفین
فی الخارج وغیر موجودة فی نفسها کالعمی بالنسبة الی الاعمی وهذا الفاضل
مع ارتکاب هذا المعنی لم یتکلم علی انکار وجودها فی الخارج حیث ادعاه
المعترض انفا قدس سره ونفس الامر اعم من الخارج مطلقا فکل موجود

في نفس الامر موجود في الخارج بالعكس كلي قال المحشي مراده بيان النسبة بين
المفهومين كما يدل عليه قوله فكل موجود في الخ ولا يرد ح ما توهم من ان شيئا
قد يكون معدوما في الخارج ولا يكون معدوما في نفس الامر كالذهنيات
الحقيقية فيتحقق الخارج بدون نفس الامر في المادة المذكورة لان المعدوم
في الخارج ليس مما يصدق عليه الموجود في الخارج على ان وجوده في الذهن
لا ينافي كونه معدوما في نفس الامر باعتبار عدمه الخارجي انتهى ولا يبعد
ان يقال انا نفرض ان المراد بيان النسبة بين الطرفين من حيث انهما ظرفان
وليس الخارج ظرفا لشيء دون نفس الامر فان كون الشيء معدوما لا يقتضي ان
يكون الخارج ظرفا للعدم بل ان يرتفع وجوده كان الخارج ظرفا له وح ليس
الخارج ظرفا للشيء اما للوجود فلارتفاعه واما للعدم فلظهور ان العدم
اي رفع الوجود ليس في الخارج وتحقيق ذلك ان كون الوجود والعدم في الخارج
ليس بان يكون الخارج ظرفا لوجودهما والا لكانا موجودين في الخارج وقد تقرر
خلافه فبقي ان يكون ظرفا لنفسهما وقد حققوا ان كون الخارج ظرفا لنفس
شيء عبارة عن ان يوجد فيه ما يصح ان ينتزع منه هذا الشيء وح اذا
كان شيء معدوما في الخارج ليس فيه ما ينتزع منه هذا العدم انتزاعا
صحيحا بل مصداقه ان ليس الخارج ظرفا لوجوده بالمعنى المذكور وما ذكره
من العلاوة غير سديد لانه ان اراد ان هذا المعدوم في الخارج معدوم
في نفس الامر مطلقا فهو باطل ضرورة ان العدم سلب وسلب العام انما يكون

بسلب جميع افراده وان اراد انه معدوم في فرد ما اعني الخارج فليس
ظرفا للنسبة ومنحوا عنه في المقام كما لا يخفى هذا وافاد بعض الافاضل
على ما ذكره المحشي ان الدال لازمه لظهوره ان قوله فكل موجود الخ تفريع
على اعمية نفس الامر من الخارج لا توضيح وتفسير للسابق وحاصله
ان نفس الامر اذا كان اعم من الخارج فكل موجود في الخارج موجود
في نفس الامر بدون العكس لمفهوم الموجود في نفس الامر اعم من مفهوم
الموجود في الخارج والايراد المتوهم في غاية الوهن انتهى ولا
يبعد ان يقال على تقدير ان يكون قوله فكل موجود الخ تفريعا فهو
يحتمل الوجهين احدهما ان يكون المقصود من سابقه بيان النسبة
بين الموجودين ويكون هذا التفريع من قبيل تفريع تحقق الحد على
تحقق المحدود ولا حدس فيه اذ كما يجوز تفريع تحقق المحدود على تحقق
الحد على ما سواه بنحو ما يستدل بالحد على المحدود ويجوز العكس
ايضا ضرورة انه يمكن تفريع كل من المتلازمين على الاخر والاخر ان يكون
المقصود بيان النسبة بين الطرفين كما فهمه ويكون ذلك المقول
تفريع نسبة المظروفين عليه لكن العبارة في الاول اظهر وتوقف
هذا الفاضل بانه انما يشتمل على تكلف مخل العبارة على كلا
اولى على ان في النسبة بين الطرفين كما اختاره كلاما مستقيما محل
اي بحث حيث احتمالات احدها ان يكون المقصود بيان النسبة بين
الموجود في الخارج والموجود في نفس الامر كما اختاره المحشي وهو

الاظهر من العبارة وبهم في نفسه كما سبق والثاني ان يكون المقصود بيان
النسبة بين الوجود في نفس الامر والوجود في الخارج وهذا الصحيح
وان لم يساعده ظاهر الكلام ولم يحمل عليه احد والثالث ان يكون
المقصود بيان النسبة بين الخارج ونفس الامر اي الطرفين وهذا ما
ارتضى به ذلك الفاضل لكنه خلاف ظاهر السوق ولا يصح في نفسه ايضا
كما سيجيء قدس سره ومن الذهن من وجه لامكان اعتقاد الكواذب
كزوجية الخمسة فيكون موجودة في الذهن لا في نفس الامر ومثل ذلك
يسمى ذهنيا فرضيا وزوجية الاربعة موجودة فيهما ومثل ذلك يسمى
ذهنيا حقيقيا هذا وقال المحشي انما يصح النسبة المذكورة اذا كان
المراد من الذهن القوى المدركة ولم يكن جميع انحاء تصور الشيء
وجوده في الذهن لكن دليل الوجود الذهني يدل على ان للمعدوم
تمايزا خارجيا كوا فر من الوجود سواء كان في القوى المدركة او المبادي
العالية وعلى ان جميع انحاء تصور الشيء بوجوده في الذهن وصرح
سيد المحققين في حاشية شرح التجريد بان المراد الوجود في الخارج
ما لا يكون مستندا الى الخارجية سواء كان في القوى العالية
او المدركة وعلى هذا لا يصح النسبة او كل موجود في نفس الامر موجود في
المبادي العالية وكذا الوجود الذي يستلزم التصور بالوجه اما ذهني
او خارجي اذ لا واسطة بينهما فعلى الثاني تحمل النسبة الاولى مساواة
حد ان كل موجود في نفس الامر موجود في الخارج فيكون بينهما مساواة

وعلى الاول تحمل النسبة الثانية كما مر وافاد بعض الافاضل ان هذا انما
يرد اذا كان مراده بيان النسبة بين مفهومي الموجود في نفس الامر
والموجود في الذهن وليس بل مراده بيان النسبة بين الظرفين اي نفس
الامر والذهن كما ان المراد فيما سبق بيان النسبة بين نفس الامر والخارج
لا بين الموجودين فيهما حيث لم يقل والموجود في نفس الامر اعم واعلم لو
كان مراده بيان النسبة بين المفهومين لم يحتج لقوله فكل موجود فائدة
بل يكون تفسيرا لعموم الموجود في نفس الامر عن الموجود في الخارج وان
كان فيما سبق تكلف لكن لا يتوجه عليه الايراد اذ محصل النسبة الاولى
ان نفس الامر اعم من الخارج فان الخارج من حيث انه ظرف للموجودات
فيه هو الخارج ونفس الامر والذهن من حيث انه ظرف للمعقولات الغير
الموجودة في الخارج نفس الامر وليس كالخارج وقوله فكل موجود الخ تفريع
للنسبة بين المظروفين على النسبة بين الظرفين وحاصل النسبة
الثانية ان نفس الامر اعم من الذهن من وجه فان الذهن من حيث
انه ظرف للصوادق كزوجية الاربعة مثلا ذهن ونفس الامر ومن
حيث انه ظرف للكواذب ذهن لا نفس الامر ولم يتعرض لمادة الافتراق
من جانب نفس الامر لظهورها فان الخارج نفس الامر وليس بذهن وقوله
فيكون موجودة في الذهن لا في نفس الامر تفريع على بيان تحقق الذهن
بدون نفس الامر لا تفسير لما تقدم وقوله زوجية الاربعة موجودة فيهما
اشارة الى مادة اجتماع الذهن ونفس الامر وتصريح بمادة اجتماع الموجود
في الذهن والموجود في نفس الامر ولعله اشير بهذا التصريح مع التلويح المذكور

أي الموجود في الذهن أعم من الموجود في نفس الأمر حيث ينادده اجتماعهما
افتراق الموجود في الذهن عن الموجود في نفس الأمر ولم يتعرض لمادة الافتراق
فيك فإن قلت إذا كان بين الطرفين عموم من وجه فليس المطلوب الكلي
إذ حيث افترق نفس الأمر عن الذهن افترق الموجود فيها عن الموجود
فيه قلت إن أردت أنه من حيث هو موجود في الخارج يفترق عن
الموجود في الذهن فمم ولا يضر إذ قد حكمنا بالعموم من وجه بين الموجودين
من غير اعتبار الحيثية وإن أردت افتراقه عنه من غير اعتبار الحيثية
فمم وأي حاصل أن أعمية الذهن من نفس الأمر باعتبار حيثية لا ينافي العموم
المطلق بين الموجود في نفس الأمر والموجود في الذهن لا باعتبار الحيثية
هذا ما أفاده المحقق المحشي ودفع الإيراد ولا يبعد أن يقال الرد كالإيراد
مردود أما الرد فلأنه قد سبق أن نفس الأمر بمعنى نفس الشيء والأمر
هو الشيء وهذا المعنى يقتضي التعلق والارتباط بشيء بأن يقال موجود في
نفس الأمر مثلا وأما إذا اعتبر مجردا فليس معنى محصلا يجري عليه ما ذكره
الأحكام فقوله الذهن من حيث إنه ظرف للصوادق نفس الأمر
ومن حيث إنه ظرف للكواذب ليس بنفس الأمر كلام خال عن التحصيل إذ
لا معنى لقوله الذهن نفس الشيء والذهن ليس بنفس الشيء وكذا قوله الخارج
من حيث هو ظرف لزيد مثلا نفس الشيء وهذا ظاهر عند من له صدق
التأمل وما ذكره من هويات هذا التوجيه وتفريعاته فهو كالأخفى وأما
الإيراد فالجواب عن الوجه الأول منه أن الموجود في المبادي العالية
موجود في الذهن ولا نحيل العموم من وجه بين الموجود في نفس الأمر

والموجود في الذهن فإن ذات الواجب تعالى إنه موجود في نفس الأمر
وليس بموجود في الذهن إذ علمه تعالى بذاته حضوري والعلم الحضوري
عين الصورة أي الحقيقة الحاضرة عند المدرك كما تقرر فهو باعتبار علمه
تعالى ليس بموجود في الذهن وغيره تعالى لا يدركه بالكنه كما ذهب إليه
وقد أشار إليه الفاضل الأبهري في كتاب الهداية حيث قال اللازم
للنفس الناطقة إدراك المعقولات بأن تتمكن من تصور قدر ما يمكن أن
يعين من الحق الأول وقال بعض الشارحين هناك فإن تعقله على ما
هو عليه غير ممكن لغيره وإذا لم يتصور كنهه تعالى بالعلم الحصولي فهو غير موجود
في الذهن مطلقا والجواب عن الثاني منه تحتاج إلى تمهيد مقدمة هي أن
الشيء المتصور إذا تصور بوجه فالموجود إنما هو الوجه والشيء المتصور به موجود فيه	في ذلك بالمقدمة
بالعرض قال العلامة الدواني في حاشيته على شرح التجريد معنى تصور الشيء
بالكنه أن يكون هو بنفسه حاصلا في الذهن والتصور بالوجه أن لا يكون هو
بنفسه حاصلا بل ما يصدق عليه لكن يتوجه النفس إلى ما يصدق هو عليه فالمدرك
والمرئي في الأول متحدان بالذات وفي الثاني مختلفان بالذات
متحدان اتحادا بالعرض وبعد ما بين الفرق بين اتحاد الشيء بذاته واتحاده
لعرضياته منها ما لا يطول بذكره قال وكان وجود الماهية في الخارج بحسب
إلى عرضياته العرض كذلك وجود عرضياته في الذهن حسب إليها بالعرض
إذ التفتت النفس بها إليها أي لاحظها بحيث ينطبق عليها مشاهدتها فانعكس
في الوجودين انتهى وإذا تمهد ذلك فنقول المراد أن النسبة بين الموجود في

في نفس الامر والموجود بالذات في الذهن انما هو العموم من وجه وتصور
الشيء بالوجه لا يورث وجوده في الذهن بالذات فلم يصدق ان كل موجود
في نفس الامر موجود في الذهن بهذا المعنى ان قلت دليل الوجود الذهني
يدل على وجود هذا الشيء في الذهن بالذات قلت لا نم ذلك بل غاية ما يلزم
منه ان يكون المحكوم عليه موجودا في نفس الامر واما ان وجوده بالذات
في الذهن بخصوصه فلا دلالة له عليه الا بعد اثبات انه ليس في الخارج و
اني له ذلك فيما نحن فيه وعلى ما حققناه ظهر ان ما افاده بعض الافاضل
من ان النسبة بين الموجود في نفس الامر والموجود في الذهن عموم
مطلق محل نظر اللهم الا ان يراد بالموجود في الذهن ما يعم الموجود فيه بالعرض
ايضا كزوجية الخمس اورد عليه ان قولنا زوجية الخمس معدوم مثلا قضية
صادقة فيلزم تحقق زوجية الخمس في نفس الامر ضرورة ان ثبوت شيء لشيء في
ظرف يستلزم ثبوت المثبت له فيه واجيب بان موضوع القضية مفهوم
تصوري وكل مفهوم تصوري له تحقق في نفس الامر لما دل عليه دليل
الوجود الذهني واما المفهومات التصديقية فلصدقها تحقق في
نفس الامر فقط فتامل ثم ههنا اشكال قوي قد استصعبوه هو ان كل
مفهوم تصوريا كان او تصديقيا صادق على شيء كالمفهوم منه وكونه موجودا
في ذهن من الاذهان والقضية الكاذبة صادق عليها الكاذبة والمعلومية
والشيئية وغير ذلك من المفهومات في الواقع وان لم يكن جميعها محكوما عليها

وثبوت شيء لشيء في الواقع يستلزم ثبوت المثبت له فيه بديهة واتفاقا
فيلزم ان يكون القضايا الكاذبة صادقة فيلزم ان يكون الخمسة زوجا في
الواقع فلا يصح قول السيد فيكون موجودا في الذهن لا في نفس الامر و
قد يقرر الاشكال بوجه آخر هو ان قوله فيكون موجودا في الذهن ان
كان كاذبا فلا ينفعه اذ لم يفترق الموجود في الذهن عن الموجود
في نفس الامر في الواقع وان كان صادقا يلزم تحقق الخمسة زوجا في
نفس الامر ايضا ضرورة ان ثبوت شيء لشيء يستلزم ثبوت المثبت له و
الحاصل انه اما ليس موجودا في الذهن ايضا او موجود في نفس الامر ايضا
وافاد بعض الافاضل ان الموجود في نفس الامر لما كان عبارة عن الموجود
في حد ذاته من غير مدخلية فرض الفارض واختراع المخترع لنا ان
نمنع كون المعلومية مثلا ثابتة للقضية المذكورة مستندا بان القضية الكاذبة
ما لم يكن متعلق التصديق والاذعان لم تكن قضية ولا اذعان بالكواذب
لدى العاقل على ما هو المقرر المشهور من الجمهور فثبوت شيء من هذه
الامور للقضية المذكورة مشروط بحصولها في ذهن من الاذهان على وجه
الاذعان وحصولها في ذهن هذا على الوجه بدون الفرض والاختراع غير
متصور لنا اقول لا يمكن ان يصدق احد بمضمون كاذب اذ الذهن
المستقيم يصدق بمضمونه بل نقول ان التصديق مشروط باختراعه وان لم يعلم
انه اختراع وادراك شيء لا على ما هو عليه اذا عرفت هذا علمت ان ثبوت

شيء من الامور المذكورة لها من غير ملاحظة الفرض والاختراع غير ممكن فلا يكون
المعلومية مطابقة لها في نفس الامر بالمعنى المذكور فلا يلزم شيء من المحذورات
انتهى افادته ولا يبعد ان يقال ان هذا الجواب غير مفيد لانه اذا لم يثبت لشيء من
المفهومات في نفس الامر الا ان يكون موجودا في الذهن بحسب نفس الامر في
مادة الافتراق وهذا هو المقصد في هذا المقام كما هو صرح في التقرير
الذي ذكره ايضا والحاصل ان اتمام المرام يحتاج الى شيء يوجد
في الذهن ولا يوجد في نفس الامر والكواذب ان لم يوجد في الذهن
في الواقع لا يتم النسبة المذكورة اذ ما فرض مادة الافتراق من جانب
الموجود في الذهن ليس موجودا فيه وان وجدت فيه في الواقع يلزم
وجودها في نفس الامر ايضا فلم يفترق عن الموجود فيها هذا واسمع ما هو
تحقيق المقام فانظر واجاب المحشي عن الاشكال بانه انما يدل على ان
زوجية الخمسة تحقق ذهنا ولا يدل على كونها متحققة في نفس الامر بمعنى
ان يكون الخمسة في حد ذاتها بحيث يصح انتزاع مفهوم الزوج منها و
مصداق الحكم عليها ومتحدة معه في الوجود الاصل وصدق القضايا
تابع لهذا النحو من التحقق في نفس الامر فاندفع الاشكال لكن بقي
ان النسبة المذكورة لا يكون بين مطلق الوجود في نفس الامر وبين
الوجود الذهني بل بينه وبين الموجود الخاص في نفس الامر والمطلب ادر
سوال الاول انتهى وافاد بعض الافاضل انه لما دل الدليل على ان القضية
المذكورة تحقق في نفس الامر يصدق عليها انها بحيث يصح انتزاع

الزوجية منها ومصداق الحكم بالزوج عليها في الوجود الواقعي وان لم يكن في الوجود
الخارجي وصدق القضية انما هو بمطابقة نسبتها لما في نفس الامر على ما هو المقرر
المشهور فتلك القضية واشباهها صادقة بلا شبهة فالاشكال كما هو الكلام لا يبعد
ان يتم الملازمة اذ غاية ما يلزم من الدليل ان يكون لزوجية الخمسة نحو تحقق في نفس الامر
ولا يلزم انه بمجرد ذلك يصح انتزاع الزوجية من الخمسة ويصدق قولنا الخمسة زوج بل يكون
ان يتوقف صحة الانتزاع على نحو اخر من التحقق ولا استبعاد فيه اذ يكون مثل هذه التفاوت
بين نحوي الوجود في نفس الامر فان الحرارة موجودة في النار بحسب نفس الامر واذا
تصورنا النار موجودة في الذهن بحسب نفس الامر مع انه يصح انتزاعها عن النار دون
الذهن بل يكون من نحو الوجود الذهني مثل ما يتصور العلم من غير ان يتصور وتصوره
بان يتصف به فانه في الصورتين موجود في الذهن كما صرح السيد قدس سره في حواشي
المطالع مع ان الذهن يتصف به في الثانية دون الاول فلم لا يكون ان يكون لمفهوم الخمسة
تحقق في الذهن يصح انتزاع محمولها عن موضوعها عند اتصافه باحدهما دون الاخر
ويكون الكواذب موجودة بهذا النحو دون الاول هذا ما يتعلق بالكلام وتحقيق القول
على ما يحسم مادة الاشكال يستدعي تمهيد مقدمة يتبين الاولى ان ثبوت الوجود لشيء لا يتوقف
على وجود المثبت له بل الفعل الصريح يحكم باستثنائه عن قاعدة الفرعية كما صرح
في بعض كتب السيد قدس سره ولذا حكم بعضهم بالاستلزام لان الفرعية لا يحتاج الى
التخصيص بغير الوجود ونظائره وانا نقول ان معنى الاستلزام ثبوت الوجود لثبوت المثبت
له انه يستدعي ثبوت المثبت له بهذا الوجود ان ثبت له الوجود اخر وهذا يعني
من صدق الحمل واذا عرفت ذلك فنقول الخمسة زوج موجود في الذهن بالوجود
الذهني الا في الاحتراف بحسب نفس الامر يستدل على وجوده في نفس الامر بهذا الوجود الافتراضي

لا بحواد من الوجود فيلزم ان يكون الخمسة زوج موجودا في الذهن بالوجود الانتزاعي الواقع
ولا يكون موجودا بوجود آخر يكون بحسب نفس الامر وهو عين الغلط واما على هذا الوجود
الانتزاعي فلا يتصف شي من المفهومات في نفس الامر بانه اذا لم يكن موجودا في نفس
الامر لا يمكن ان يتصف شي فيه الا بالحق فالخمسة زوج لا يكون كاذبا في نفس الامر
فيكون صادقا او لا هذا ولا ذاك وكلاهما باطل لانا نقول ان اردت بالكذب عدم
المطابقة بمعنى السلب فهو كاذب اذ السلب لا يقتضي وجود الموضوع وان اردت
بالمعنى العدولي فليس بصادق ولا كاذب ولا استحالة فيه كما في الكاتب و
اللاكاتب عن زيد المعدوم وبما حققناه ظهر حقيقة ما ذكره العلامة الدواني
رحمه الله من ان المفهومات التصورية كلها موجودة في نفس الامر وعلى ما يقتضيه
برهان الوجود الذهني بخلاف التصديقية فان كواذبها غير موجودة فيها
وانه فاسد ما ذكره المحشي عليه من عدم الفرق بين العلوم التصورية والتصديقية يق
مطلقا فيه في رسالة منفردة ووجه الرفع على الاجمال ان المعلوم التصديقي
الكاذب من حيث انه معلوم تصديقي لا يتصف في الواقع الا بالوجود الاختراعي
الذي لا يورث وجوده في نفس الامر ان قلت انه متصور قطعا اذ لا
حجر في التصور فيكون متصورا في الواقع قلت المعلوم التصديقي ما هو متعلق
الحكم على التحقيق هو الموضوع على وجه يصح انتزاع المحمول في الواقع والمعلوم
الكاذب هو ان يتصور الخمسة مثلا على وجه الزوج بان يخترع لها هذا الوجه
فيلزم كونها بهذا الوجه بحسب الاختراع وهو غير منفيه الا ان يتصور الخمسة التي على
هذا الوجه في الواقع اذ لما كان صحة انتزاع الفردية من لوازم ماهية الخمسة
يستحيل كونها على ذلك الوجه في الواقع واختراع الذهن الخمسة كذلك لا يوجب
الا اثبات الوجود الاختراعي لها تمت ... والحمد لله ... المصلي محمد واله

از كاتب ما
به دعای خیری یاد
فرمایند
بت

زايدات

وان جميع ما عداه مفتقر اليه منعم عليه في حد ذاته وصفاته وافعاله ولذلك بهت
الذي كفر وعجز عن الدخل عليه علم به الاشرف الكلام عزه وقال فما بال القرون
الاولى الاية قوله اذ كل شي هالك الا وجهه اقول في ضمير وجهه راجع الى الله سبحانه
اي كل شي هالك العين في وقت من الاوقات لانه ثبت حدوث العالم الا ذات
الله تعالى او الا ذات الواجب وصفاته اذ الوجه وضع في اللغة للجارحة المخصوص
واطلاقه على الله تعالى مجاز فتعين ان يكون مجازا عما هو حق تعالى ضمير وجهه عايد
الى الشي اي كل شي هالك الا ذات ذلك الشي وهو الوجود الحقيقي الذي بانتسابه
اليه يوجد كل ممكن وفي حد ذاته معدوم كما سبق من المص واعلم ان من صفاته تعالى
التفرد والتجرد والقيومية فتفرده انتزاعه عن مواد الكاينات ما لا يستحقه من الصور
والاعراض وتجرده تجرد المواد المقهورة بما يستحقه من الصور والاعراض وقيومه
قيامه بذاته وقيام غيره به وصفة الشي امر يعقل ثبوته للشي ولا يمكن ان يعقل الا
معه بخلاف ذلك الشي كما ان العرض امر يوجد في موضوع ولا يمكن ان يوجد الا
فيه واذا كانت الصفات الحقيقية عين الذات لا يلزم من الاتصاف بالحقيقية بها
ومن الاتصاف بالصفات السلبية والاضافية تركب ولا كثرة في الموجود
واذا انتفى ما عداه عنه لم يثبت صفة لا حقيقية ولا اضافية ولا سلبية وذلك النفي
هو التوحيد وما يكون في الواقع من غير تعقل النفي هو الوحدة لانه تعالى في الازل بذاته
لا بتوحيد الغير موصوف بالوحدانية ومنعوت بالفردانية كان الله ولم يكن معه شي
والآن كما كان في نظر شهود اولياء الله الابرار لمن الملك اليوم لله الواحد
القهار والحمد لله العزيز الغفار الكريم الستار والصلوة والسلام على نبيه محمد
المختار واله الائمة الاطهار وعترته الاخيار تمت الرسالة الموسومة
... الواجب على يد العبد ... سعد الله ... امان الله علي
في شهر ربيع الثاني سنة ٩٥١
والحمد ... والصلوة على محمد واله